



**قرار**  
**الهيئة الوطنية للانتخابات**  
**رقم ( ٦٥ ) لسنة ٢٠٢٠ م**  
**بتشكيل ومهام وإجراءات لجنة رصد مخالفة ضوابط الدعاية الانتخابية**  
**لانتخابات مجلس النواب**

**رئيس الهيئة:**

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته ؛
- وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته ؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات المعدل بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٠ ؛
- وعلى القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢٠ فى شأن تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات ٥٢ لسنة ٢٠٢٠ بدعوة الناخبين لانتخابات مجلس النواب ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٥٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الجدول الإجرائى و الزمنى لتلك الانتخابات ؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٦٤ لسنة ٢٠٢٠ م بشأن ضوابط الدعاية الانتخابية فى انتخابات مجلس النواب ؛
- وعلى قرارات السيد القاضى مساعد وزير العدل لقطاعى الخبراء و الطب الشرعى أرقام ١٠٤٨ و ١٤٦٣ و ١٤٦٤ لسنة ٢٠٢٠ ؛
- وعلى كتاب السيد المستشار/ رئيس الجهاز المركزى للمحاسبات رقم ١٥٦/ش . ص المؤرخ فى ١٦ / ٩ / ٢٠٢٠ ؛
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ١ / ١٠ / ٢٠٢٠ ؛

**قرار**

**(( المادة الأولى ))**

تشكل لجنة لرصد الوقائع التى تقع فى كل محافظة بالمخالفة للضوابط التى قررها الدستور أو القانون أو قرارات الهيئة الوطنية للانتخابات بشأن الدعاية الانتخابية ، وكذا مراجعة ومراقبة حساباتها وذلك وفقاً للكشوف المرفقة .

**(( المادة الثانية ))**

**تعد اللجنة تقاريراً تتضمن ما يأتى :**

- رسداً لما تراه من مخالفات بعد إجراء المعاينة اللازمة .
- وحصراً للمخالفات و وقائعها ومظاهرها وتحديد مرتكبها كلما أمكن ذلك .



- تقدير القيمة النقدية للتبرعات العينية التي يتعذر تقديم فاتورة معتمدة بقيمتها.
  - نتائج مراجعة سجل حسابات الدعاية الانتخابية.
- و ترسل هذه التقارير إلى مدير الجهاز التنفيذي للهيئة الوطنية للانتخابات.

### (( المادة الثالثة ))

يتولى الجهاز التنفيذي إعداد مذكرة بما تضمنته تلك التقارير من مخالفات وعرضها على مجلس إدارة الهيئة ، فإن تبين للمجلس من الأوراق شخص مرتكب المخالفة أحالها للنياحة العامة لتجرى شئونها .

### (( المادة الرابعة ))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى مدير الجهاز التنفيذي للهيئة تنفيذه .

صدر في : ١٠ / ١ / ٢٠٢٠ م  
أحمد

رئيس  
الهيئة الوطنية للانتخابات  
القاضي /  
لأشرف إبراهيم  
(( لأشرف إبراهيم ))  
نائب رئيس محكمة النقض